

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ٩٣٤ لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/١٠/١٩

اعتماد التصميم العماراتى لقطعة أرض بمساحة ٨٨,٩٦ فدان

بالم منطقة الترفيهية غرب مدينة بدر

المخصصة لشركة القاهرة للاستثمار والتنمية العقارية

لإقامة مشروع تعليمي "جامعة"

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد

القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات

العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٤٧) بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٩ بالموافقة على تخصيص قطعة أرض بمساحة ٨٦,٥ فدان بالمنطقة الترفيهية غرب مدينة بدر بجوار جامعة بدر لإقامة نشاط تعليمي "جامعة" لشركة القاهرة للاستثمار والتنمية العقارية ؛

وعلى محضر الاستلام المحرر بتاريخ ٢٠٢١/٥/١٧ لقطعة الأرض المخصصة للشركة بعليه وبالبالغ مساحتها على الطبيعة ٨٨,٩٦ فدان بما يعادل ٢٣٧٣٦٣٥,٦٢ م٢ بالمنطقة الترفيهية غرب مدينة بدر ؛

وعلى الطلب المقدم من الاستشاري المكلف من قبل شركة القاهرة للاستثمار والتنمية العقارية الوارد برقم (٤٢٣٩٢١) بتاريخ ٢٠٢١/١١/٢٢ لاستصدار القرار الوزاري باعتماد التصميم العمراني لمشروع الشركة المزمع تنفيذه على قطعة أرض بمساحة ٨٨,٩٦ فدان بالمنطقة الترفيهية غرب مدينة بدر ؛

وعلى عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠٢٢/٧/٢٤ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وشركة القاهرة للاستثمار والتنمية العقارية لقطعة أرض بالمنطقة الترفيهية غرب مدينة بدر بمساحة ٨٨,٩٦ فدان تقريباً تحت العجز والزيادة وفقاً للتحديد النهائي الصادر من إدارة المساحة بجهاز مدينة بدر ؛

وعلى الإفادة بسداد المصارييف الإدارية المستحقة نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزاري باعتماد التصميم العمراني للمشروع عاليه و الواردة برقم (٤١٨١٣٩) بتاريخ ٢٠٢٢/٨/٣٠ ؛

وعلى خطاب الاستشاري المكلف من قبل شركة القاهرة للاستثمار والتنمية العقارية الوارد برقم (٤١٨٤٩٢) بتاريخ ٢٠٢٢/٩/٥ مرفقاً به عدد (٧ نسخ) النهاية للمخطط المطلوب اعتماده ؛

وعلى خطاب جهاز مدينة بدر الصادر برقم (١٠١٣٦) بتاريخ ٢٠٢٢/٩/١٣ مرفقاً به اللوحات النهاية بعد المراجعة والتدقيق ؛

وعلى البرنامج الزمني للمشروع والمعتمد من الهيئة بتاريخ ٢٠٢٢/٩/٢٩ وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات ب الهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة بدر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة القاهرة للاستثمار والتربية العقارية لاعتماد التصميم العملى لقطعة أرض بمساحة ٨٨,٩٦ فدان بما يعادل ٣٧٣٦٣٥,٦٢ م٢ بالمنطقة الترفيهية غرب مدينة بدر المخصصة لإقامة مشروع تعليمى "جامعة" ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩

وعلى منكراة السيد د. مهندس معاون وزير الإسكان المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٢/١٠/١٣ المنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ؛

قىررو :

مادة ١ - يعتمد التصميم العملى لقطعة أرض بمساحة ٨٨,٩٦ فدان بما يعادل ٣٧٣٦٣٥,٦٢ م٢ (ثلاثمائة وثلاثة وسبعين ألفاً وستمائة وخمسة وثلاثون متراً مربعاً و٦٢/١٠٠ من المتر المربع) بالمنطقة الترفيهية غرب مدينة بدر المخصصة لشركة القاهرة للاستثمار والتربية العقارية لإقامة مشروع تعليمى "جامعة" ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم مع الشركة بتاريخ ٢٠٢٢/٧/٢٤ ، والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الشركة بتنفيذ أعمال المشروع (مرافق - مبان) خلال المدة المحددة لانتهاء المشروع ، وفي حالة عدم الالتزام بالبرنامج الزمني لسبب لا تقبله الهيئة يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٣ - تلتزم الشركة باستيفاء وإحضار موافقات كافة الجهات المختصة ومنها وزارة التعليم العالى قبل مباشرة النشاط المخصص له قطعة الأرض ، وفي حالة إخلالها بذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مسادة ٤- تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مسادة ٥- تلتزم الشركة بتقييم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقام والمساحة المتعددة عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

مسادة ٦- تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستدات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مسادة ٧- تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من هذا القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراعاة البرنامج الزمني المعتمد من الهيئة وفي خلال عشر سنوات من تاريخ صدور هذا القرار ، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مسادة ٨- تلتزم الشركة باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات .

مسادة ٩- تلتزم الشركة بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية في حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .

مسادة ١٠- تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصري للجراحات وتعديلاته .

مسادة ١١- تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة حالياً .

مسادة ١٢- ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تتفاذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د. مهندس/ عاصم عبد الحميد الجزار

الشروط المرفقة بالقرار الوزارى

ال الصادر لاعتماد التصميم العقارى

لقطعة أرض بمساحة ٢٣٧٣٦٣٥,٦٢ أى ما يعادل ٨٨,٩٦ فدان

بالم منطقة الترفيهية غرب مدينة بدر

المخصصة لشركة القاهرة للاستثمار والتنمية العقارية

لإقامة مشروع تعليمي "جامعة"

طبقاً للتعاقد المبرم بين الهيئة والشركة بتاريخ ٢٠٢٢/٧/٢٤

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٢٣٧٣٦٣٥,٦٢ فدان أى ما يعادل

٢٦٣٥٢٨,٨٨ م٢ .

مكونات المشروع :

١- تبلغ المساحة المخصصة للمباني بالمشروع (F.P) ٢٦٣٥٢٨,٨٨ م٢ أى ما يعادل ١٥,١ فدان وتمثل نسبة (١٧,٠٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢- تبلغ المساحة المخصصة للمسطحات الخضراء والمفتوحة وممرات المشاة والملاعب بالمشروع ٢٦٦٧٦٤,٦٨٥ م٢ أى ما يعادل ٦٣,٥ فدان وتمثل نسبة (٧١,٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣- تبلغ المساحة المخصصة للطرق الداخلية وأماكن انتظار السيارات بالمشروع ٢١٩٧٤٠ م٢ أى ما يعادل ٤,٧٣ فدان وتمثل نسبة (٥,٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤- تبلغ المساحة المخصصة للطرق الخارجية بالمشروع ٢٢٣٦٠٢,٠٥٥ م٢ أى ما يعادل ٥,٦٣ فدان وتمثل نسبة (٦,٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

جدول مسطحات المباني بالمشروع :

رقم المبني	الجزء	النقطة	مسطح الدور الأرضي للجزء (م٢)	مسطح الدور الأرضي للجزء (م٢)	عدد الأدوار
مبني ١	١	كبة رقم ١	٣٣٩٦,٣٣	٣٣٩٦,٣٣	٧٩٨٦,٨٦
مبني ١	٤	كبة رقم ٢	٣١٢٤,٧٦	٣١٢٤,٧٦	
مبني ١	٥	كبة رقم ٣	٢٣٢,٥٧	٢٣٢,٥٧	
مبني ٢	٦	كبة رقم ٤	٣١٥٥,٦٦	٣١٥٥,٦٦	٥٧٩٩,٤٧
مبني ٢	٧	كبة رقم ٥	٣٩٦٦,١٣	٣٩٦٦,١٣	
مبني ٢	٨	كبة رقم ٦	٣١٢٣,٧٦	٣١٢٣,٧٦	
مبني ٣	٩	كبة رقم ٧	٣١١٧,٣	٣١١٧,٣	٥٨٥٩,١٤
مبني ٣	١٠	كبة رقم ٨	٣٩٨٦,٣٥	٣٩٨٦,٣٥	
مبني ٣	١١	كبة رقم ٩	١١٨,٣٩	١١٨,٣٩	
مبني ٤	١٢	صلب الاداره	٩٣٠٣,٣٣	٩٣٠٣,٣٣	٦٦٣٢,٩٥
مبني ٤	١٣	صلب الاستهلاك المائية	٣٣٠٣,٣٣	٣٣٠٣,٣٣	
مبني ٤	١٤	كبة رقم ١٠	٣٣٠٣,٣٣	٣٣٠٣,٣٣	
مبني ٤	١٥	كبة رقم ١١	٣٣٠٣,٣٣	٣٣٠٣,٣٣	
مبني ٤	١٦	كبة رقم ١٢	٣٣٠٣,٣٣	٣٣٠٣,٣٣	
مبني ٥	١٧	مستشفي العادين	١٦٩٢,٠٣	١٦٩٢,٠٣	١٧٩٤,١٥
مبني ٥	١٨	فرعيه المولى رب	٦٣١٣,٤٢	٦٣١٣,٤٢	٦٣١٣,٤٢
مبني ٦	١٩	كبة رقم ١٣	٣٦٣٢,٦٦	٣٦٣٢,٦٦	٧١٣٢,٩٦
مبني ٦	٢٠	كبة رقم ١٤	٣٦٣٢,٦٦	٣٦٣٢,٦٦	
مبني ٦	٢١	كبة رقم ١٥	٣٦٣٢,٦٦	٣٦٣٢,٦٦	
مبني ٦	٢٢	كبة رقم ١٦	٣٦٣٢,٦٦	٣٦٣٢,٦٦	
مبني ٧	٢٣	كبة رقم ١٧	٣٦٣٢,٦٦	٣٦٣٢,٦٦	٦١٨٤,٩٤
مبني ٧	٢٤	كبة رقم ١٨	٣٦٣٢,٦٦	٣٦٣٢,٦٦	
مبني ٧	٢٥	كبة رقم ١٩	٣٦٣٢,٦٦	٣٦٣٢,٦٦	
مبني ٨	٢٦	كبة رقم ٢٠	٣٦٣٢,٦٦	٣٦٣٢,٦٦	٦١٨٤,٩٤
مبني ٨	٢٧	كبة رقم ٢١	٣٦٣٢,٦٦	٣٦٣٢,٦٦	
مبني ٨	٢٨	كبة رقم ٢٢	٣٦٣٢,٦٦	٣٦٣٢,٦٦	
مبني ٨	٢٩	كبة رقم ٢٣	٣٦٣٢,٦٦	٣٦٣٢,٦٦	
مبني ٩	٣٠	كبة رقم ٢٤	٣٦٣٢,٦٦	٣٦٣٢,٦٦	٦٢١٩,٥٥
مبني ٩	٣١	كبة رقم ٢٥	٣٦٣٢,٦٦	٣٦٣٢,٦٦	
مبني ٩	٣٢	كبة رقم ٢٦	٣٦٣٢,٦٦	٣٦٣٢,٦٦	
مبني ٩	٣٣	كبة رقم ٢٧	٣٦٣٢,٦٦	٣٦٣٢,٦٦	
مبني ٩	٣٤	كبة رقم ٢٨	٣٦٣٢,٦٦	٣٦٣٢,٦٦	
مبني ٩	٣٥	كبة رقم ٢٩	٣٦٣٢,٦٦	٣٦٣٢,٦٦	
مبني ٩	٣٦	كبة رقم ٣٠	٣٦٣٢,٦٦	٣٦٣٢,٦٦	
مبني ١٠	٣٧	كبة رقم ٣١	٣٦٣٢,٦٦	٣٦٣٢,٦٦	٧١٤٥,٨
مبني ١٠	٣٨	كبة رقم ٣٢	٣٦٣٢,٦٦	٣٦٣٢,٦٦	
مبني ١٠	٣٩	كبة رقم ٣٣	٣٦٣٢,٦٦	٣٦٣٢,٦٦	
مبني ١٠	٤٠	كبة رقم ٣٤	٣٦٣٢,٦٦	٣٦٣٢,٦٦	
مبني ١٠	٤١	كبة رقم ٣٥	٣٦٣٢,٦٦	٣٦٣٢,٦٦	
مبني ١١	٤٢	لوبيات و ترفيف الامان	٣٦٣٢,٦٦	٣٦٣٢,٦٦	٣٦٣٢,٦٦
مبني ١٢	٤٣	اجمالى مساحة الأرض المشروع	٣٧٧٦٢٤٥,٦٢	٣٧٧٦٢٤٥,٦٢	

الاشتراطات البنائية العامة للمشروع :

الحد الأقصى للنسبة البنائية بكامل المشروع : (١٧٪) (F.P) من إجمالي مساحة قطعة أرض المشروع ، ويمكن زيادتها إلى (٢٢٪) ، شريطة سداد العلامة المالية التي تقررها اللجان المختصة بالسعير ، نظير النسبة الزائدة طبقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٨٥) بتاريخ ٢٠١٥/٧/٥ ، مع الالتزام بالشروط الخاصة بوزارة التعليم العالي وأخذ موافقتها .

الردود الداخلى ١٠ أمتار بين المباني وبعضها البعض ، وبين المباني والحدود الخارجية لأرض المشروع .

ارتفاع المباني الأكاديمية (أرضى + دورين متكررين) ، أما غرف الأمن ، ومبنى المرافق والخدمات العامة (دور أرضى فقط) ، وذلك بشرط الالتزام بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع بالمنطقة .

الالتزام بتوفير أماكن انتظار السيارات طبقاً للكود المصرى الخاص بالجراجات وتعديلاته ، وكذلك اشتراطات مداخل ومخارج البدرومات بما لا يتعارض مع منحنيات الطرق وطبقاً للكود واشتراطات الجهات المعنية .

يسمح بعمل بدروم يستخدم للأنشطة المسموح بها (جراج سيارات - أعمال الكهروميكانيكال - مخازن) ، ولا يسمح بإقامة فصول أو قاعات أو معامل أو أنشطة طلابية أو غرف لأعضاء هيئة التدريس بدور البدروم ، وعلى أن يستخدم دور البدروم الأول كمخازن ، ودورى البدروم الثانى والثالث كمواقف انتظار سيارات .

جدول مواقف انتظار السيارات بالمشروع :

مساحة بدروم ٢ (مخصص انتظار سيارات)	٩٧٥٤٦ مترًا مربعاً
مساحة بدروم ٣ (مخصص انتظار سيارات)	٩٧٥٤٦ مترًا مربعاً
الإجمالي	١٩٥,٠٩٢ متر مربع
نصيب السيارة	٢٥ مترًا مربعاً
عدد أماكن انتظار السيارات المتوفرة	٧٨٠٣ مكان انتظار
عدد أماكن انتظار السيارات المطلوبة	٧٤٠٠ مكان انتظار
عدد أماكن انتظار الحالات	٥٥ مكان انتظار

الاشتراطات العامة

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع للمبني الأكاديمية "التعليمية" ومبني الإدارية (أرضي + دورين) ، وبشرط الالتزام بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع بالمنطقة ، ويسمح بإقامة دور للبروم وفقاً للضوابط ؛ وذلك شريطة أن يستخدم بالأنشطة المصرح بها فقط ، ودون مسؤولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البروم .
- ٢- النسبة البنائية بكمال المشروع لا تزيد على (١٧٪) F.P من إجمالي مساحة قطعة أرض المشروع ، ويمكن زيتها إلى (٢٢٪) وذلك بعد سداد العلاوة المالية التي تقررها اللجان المختصة بالتسهير نظير النسبة الزائدة طبقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٨٥) بتاريخ ٢٠١٥/٥/٥ ، مع الالتزام بالشروط الخاصة بوزارة التعليم العالي وأخذ موافقتها .
- ٣- لا يجوز إقامة أية منشآت بمنطقة الردود .
- ٤- غرف مراقب الخدمات بالسطح هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل : آبار السالم والخزانات والغرف الخدمية ، وتكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها ، على أن لا تزيد في مجموعها على (١٠٪) من مسطح الدور الأرضي للمبني الأكاديمية .
- ٥- تتولى شركة القاهرة للاستثمار والتنمية العقارية على نفقتها تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها للمبني ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة ، مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقدرات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة ، وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكل أنواعها .

- ٦- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٧- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٨- تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي جهاز مدينة بدر بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبانى ، وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق ، وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة ، والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٩- تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٠- تلتزم الشركة بالبرنامج الزمني التنفيذي للمشروع والمعتمد من الهيئة .
- ١١- يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار السيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته والمعدلات التصميمية للنشاط .
- ١٢- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة فى الفقرات .
١٣- تلتزم الشركة بالحصول على الموافقة الخاصة بالنشاط التعليمى من الجهات المعنية باستخراج التصاريح اللازمة للجامعات .
- ١٤- يتم الالتزام بالقانون الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاته ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ .

طرف ثان
(إمضاء)

طرف أول
(إمضاء)

Don M. Lippincott
Chairman



